

- رجاس،
- سطيف،
- أم البواقي،
- قالمة / بلخير،
- سوق أهراس.

المادة 2 : تلغى أحكام القرارين المؤرخين في 28 شوال عام 1408 الموافق 15 مايو سنة 1988 والمذكورين أعلاه.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 5 أكتوبر سنة 1998.

سيد أحمد بوليل



قرار مؤرخ في 25 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 6 أكتوبر سنة 1998، يتضمن فتح مطار باتنة لحركة الطيران العمومي.

إن وزير النقل،

- بمقتضى المرسوم رقم 65 - 159 المؤرخ في أول صفر عام 1385 الموافق أول يونيو سنة 1965 والمتضمن تحديد شروط إنشاء واستخدام واستغلال ومراقبة المطارات المدنية، لاسيما المادة 9 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 98 المؤرخ في 12 رجب عام 1401 الموافق 26 مايو سنة 1981 والمتضمن تعيين مطارات الدولة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 231 المؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 89 - 165 المؤرخ في 27 محرم عام 1410 الموافق 29 غشت سنة 1989 الذي يحدد صلاحيات وزير النقل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 150 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1411 الموافق 18 مايو سنة 1991 والمتضمن تعديل الطبيعة القانونية لمؤسسات تسيير المصالح المطارية وقانونها الأساسي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97 - 255 المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1418 الموافق 8 يوليو سنة 1997 والمتضمن حل مؤسسة تسيير المصالح المطارية في عنابة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 شوال عام 1408 الموافق 15 مايو سنة 1988 والمتضمن تعيين مطارات الدولة المدنية والمختلطة، التابعة لمؤسسة تسيير المصالح المطارية في مدينة قسنطينة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 شوال عام 1408 الموافق 15 مايو سنة 1988 والمتضمن تعيين مطارات الدولة المدنية والمختلطة، التابعة لمؤسسة تسيير المصالح المطارية في مدينة عنابة،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تمارس مؤسسة تسيير المصالح المطارية في مدينة قسنطينة أعمالها، المطابقة لهدفها في المطارات الآتية :

- قسنطينة / عين الباي،

- عنابة،

- جيجل،

- بسكرة،

- تيسة،

- باتنة.

وتكون تابعة للمؤسسة أيضا المطارات الآتية ذكرها، غير المخصصة للعمل الجوي الدائم والمستعملة لأغراض أعمال جوية وتكوين مسبق في الطيران والإغاثة في حالة الكوارث :

1983 والمتضمن إنشاء الصندوق الوطني لمعادلة الخدمات الاجتماعية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 179 المؤرخ في 2 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982 الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982 والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 231 المؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 04 المؤرخ في 19 رمضان عام 1418 الموافق 17 يناير سنة 1998 الذي يحدد صلاحيات الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 05 المؤرخ في 19 رمضان عام 1418 الموافق 17 يناير سنة 1998 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان، لجنة للخدمات الاجتماعية.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 4 أكتوبر سنة 1998.

محمد كشود

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفتح مطار باتنة المدني، التابع للدولة، لحركة الطيران العمومي.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 6 أكتوبر سنة 1998.

سيد أحمد بوليل

وزارة التضامن الوطني والعائلة

قرار مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التضامن الوطني والعائلة.

بموجب قرار مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998، صادر عن وزيرة التضامن الوطني والعائلة، تنهى، ابتداء من 23 سبتمبر سنة 1997، مهام السيد زبير موحوس، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التضامن الوطني والعائلة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

قرار مؤرخ في 13 جمادى الثانية عام 1419 الموافق 4 أكتوبر سنة 1998، يتضمن إنشاء لجنة للخدمات الاجتماعية لدى الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان.

إن الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان،

- بمقتضى القانون رقم 83 - 16 المؤرخ في 21 رمضان عام 1403 الموافق 2 يوليو سنة